وأما الذمي فمواصلته غير ممنوعة بدليل قوله تعالى لا ينهكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين وفي ايجاب النفقة نوع بر فجاز أن يوجب